قاموس
المنكرات الشائعة

د. إسماعيل عبد القادر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قَامُوسُ الْمُنْكَرَاتِ الشَّائِعَةِ

Dictionary of Prevailing Evils

إعداد

إسماعيل عبد القادر

باحث إسلامي ومدير مركز الهدى للخدمات التعليمية

ismailbnkad@gmail.com

08151600869

شوال، 1445هـ الموافق لـ مايو، 2024

فاتحة الكتاب

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَقُولُ :"مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ"

المحتويات

فاتحة الكتاب:.....1

مقدمة.....4

الأول: الشرك والبدع بمختلف أنواعها في الأماكن المختلفة.....6
الثاني: تبرّج وسفور بنات المسلمين وغيرهن.....7
الثالث: الزنا.....7
الرابع: رقص النساء أمام الرجال الأجانب أو بحضرتهم.....8
الخامس: بيع الخمور والمخدرات وتعاطيها علنا.....8
السادس: النهب والسرقة والابتزاز.....9
السابع: البذاءة.....9
الثامن: الدعاء على الغير بالويل واللعنة.....10
التاسع: أخذ الرشوة في مختلف الميادين والمجالات الأهلية والحكومية.....10
العاشر: الغش بمختلف صوره 11
الحادي عشر: التسوّل.....11
الثاني عشر: ممارسة الرجال والنساء الرياضة معا في الميادين
العامة مع كشف العورة.....12
الثالث عشر: الرياضات الصباحية وكشف العورة عند ممارستها للرجال والنساء...12
الرابع عشر: مصافحة ومعانقة النساء الأجنبية.....13
الخامس عشر: الاحتكار وإلحاق التجّار الضرر بالعوام بالرفع المُفرط للأسعار.....13
السادس عشر: التعصّب العِرْقي والقَبَلي والمَذهبي وغيرها وعقد
الولاء والبراء عليه.....14
السابع عشر: سدّ الطرق العامة عند الحفلات.....14
الثامن عشر: انتشار القمار في الأندية والطرقات ولاسيّما في جنوب
نيجيريا وشرقها.....15
التاسع عشر: إضاعة الأموال والأوقات في الملاهي والتّرف.....15
العشرون: مباشرة الرّجال البيوع والأعمال التي
تختص بالنساء والعكسر.....15
الحادي والعشرون: كثرة خروج النساء و مزاحمتهنّ للرّجال
في الأسواق وأماكن العمل وغيرها.....16
الثاني والعشرون: لصق وتعليق صور الخلاعة على اللافتات
في الشوارع والطرقات.....16
الثالث والعشرون: الدعايات بصور النساء في الشوارع وفي التلفاز وغيرها.....16
الرابع والعشرون: الإزعاج بالأغاني والموسيقة الداعية إلى الفساد
والمهيِّجة للشهوات.....16

الخامس والعشرون: إقامة الحفلات والمناسبات الليلية المزعجة للجيران.....17
السادس والعشرون: التبذير والإسراف في عقد الولائم وحفلات الزواج والمناسبات الأخر..... 17
السابع والعشرون: بيع وترويج السلع المحرمة والمنافية للمروءة في الطرقات و الشوارع والأماكن العامة..... 17
الثامن والعشرون: التطفيف في الميزان في الأسواق.....18
التاسع والعشرون: صور وأفلام المجون المبثوثة على التلفاز والقنوات والوسائل الاجتماعية المختلفة.....18
الثلاثون: التقصير في الدعوة والتعليم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والحسبة.....18
الحادي والثلاثون: عدم الحرص على النظافة.....18
الثاني والثلاثون: تعظيم الفساق والفجار وتقديمهم في المناسبات بل وتكريمهم بالمناصب الدينية والاجتماعية، بل وإسناد الأمور الدينية المهمة إليهم.....19
الثالث والثلاثون: تعطيل تطبيق الشريعة في مجالات الحياة.....19
الرابع والثلاثون: الكبر بين طوائف من الموظفين وغيرهم..... 19
الخامس والثلاثون: الإساءة إلى الحيوانات وعدم الرفق بها.....19
السادس والثلاثون: وضع المساحيق والمكياج وتركيب الحاجب الصناعي والأظافر الصناعية ووضع الحناء بالنقش والزخرفة.....20
السابع والثلاثون: التعدد الفاحش للمساجد في الأحياء.....21
الثامن والثلاثون: عدم ضبط المكرفونات أو مكبرات الصوت في المساجد أثناء الصلاة المسبب للإزعاج والمخل بالخشوع..... 21
التاسع والثلاثون: اليمين الغموس لدى العامة.....21
الأربعون: "الزواج الجامعي الموقّت" Campus couples. 22
الحادي والأربعون: تشبّه الرجال بالنساء والنساء بالرجال.....22
الثاني والأربعون: الصداقة بين الجنسين.....23
الثالث والأربعون: البناطيل الساقطة "Sagging" 23
الرابع والأربعون: التشبّه بالفساق والكفار في المشي والأكل والشرب والكلام وقَصَّة الشعر وتخضيبه وتضفيره وغيرها.....23
الخامس والأربعون: خذلان المحاضرين والمدرسين للطلاب.....23
السادس والأربعون: دفع الرشوة للنجاح في الامتحان.....24
السابع والأربعون: التدخين في الأماكن العامة.....24
الثامن والأربعون: اللواط والسَّحاق.....25
التاسع والأربعون: قيادة المرأة للسيارات العامة (الحافلات) وقيام المرأة بمساعدة السائق.....26
الخمسون: الاختلاط المحرّم.....26
ختاما:.....28

مقدّمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الأتمّان الأكملان على خاتم النبيين وإمام المرسلمين محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

إن لصلاح المجتمع تأثيرا كبيرا في صلاح الفرد واستقامته. فرُبَّ إنسان صالح تمرّد لفساد المجتمع، ورب منتهك لحرمات الله أصبح مستقيما صالحا لصلاح المجتمع والبيئة. فلذلك وردت مشروعية الهجرة في الإسلام من بلاد الكفر أو الشر إلى بلاد الإسلام والإيمان. ورد في الحديث أنه: "كان فيما كان قبلكم رجل قتل تسعاً وتسعين نفساً ، فسأل عن أعلم أهل الأرض ، فدُلّ على راهب فأتاه فقال إنه قتل تسعاً وتسعين نفساً فهل له من توبة؟ فقال : لا، فقتله فكمل به المائة ، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدُلَّ على رجل عالم ، فقال : إنه قتل مائة نفس فهل له من توبة؟ فقال : نعم ومن يحول بينك وبين التوبة، انطلق إلى أرض كذا وكذا ، فإن بها أناساً يعبدون الله تعالى فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء ، فانطلق حتى إذا بلغ نصف الطريق أتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائباً مقبلاً بقلبه إلى الله ، وقالت ملائكة العذاب إنه لم يعمل خيراً قط فأتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم حكماً ، فقال : قيسوا ما بين الأرضين فإلى أيتهما كان أدنى فهو لها فقاسوه فوجوده أدنى إلى الأرض التي أراد فقبضته ملائكة الرحمة"[1]. ففي هذا الحديث دليل على قوة تأثير المجتمع سلبا وإيجابا على الأفراد.

إن الفساد والمنكرات في ديارنا (نيجيريا) ولا سيّما في بعض المناطق الجنوبية والشرقية قد عمّت وطمّت ولها تأثيرها السلبي على الناشئين الذين يتوقع أن يكونوا من أهل الصلاح وكذا على المستقيمين الصالحين.

فلذا، جمعت في هذا الكتيب بعض المنكرات التي سمعت عنها وشاهدتها في ديارنا في أسفاري وسمّيته **"قاموس المنكرات الشائعة"**. وقد كان التركيز على منكرات اجتماعية ظاهرة تتعلق بجانب الأخلاق والمعاملات والأعراف دون المنكرات المتعلقة بالعبادات والعقائد، ذلك لأن المنكرات المتعلقة بالعبادات والعقائد كثيرة وتستغرق وقتا وتحتاج إلى البسط والبرهنة للإقناع. وبعضها خفية ليست عامة. عسى الله أن يتيح لي أو لغيري الفرصة لجمعها في المستقبل القريب.

[1] صحيح مسلم: حديث رقم 46

أرجو أن يجد هذا العمل المتواضع قبولا لدى أهل الصلاح والإصلاح ولا سيّما العلماء والدعاة حتى يقوموا بكل قواهم لمكافحة تلك الموجة الهالكة فيسلم الناس ويخسر الشياطين وتتحقق إسلامية مجتمعنا بسعيهم الحثيث.

الله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم.

إسماعيل عبد القادر

الأول: الشرك والبدع بمختلف أنواعها في الأماكن المختلفة.

قال ابن تيمية رحمه الله: وأصل الشرك أن تعدل بالله تعالى مخلوقاته في بعض ما يستحقه وحده فإنه لم يعدل أحد بالله شيئا من المخلوقات في جميع الأمور فمن عبد غيره أو توكل عليه فهو مشرك به...[2]

وهذا التعريف شامل لأنواع الشرك، فمن عدل بالله غيره في بعض ما يستحقه وحده بأن اعتقد شريكاً لله في التصرف، أو الخلق، أو نحوه من صفات الربوبية، فهو مشرك، ومن عدل بالله غيره في بعض أنواع العبادة فهو مشرك، ومن عدل بالله غيره في بعض ما يستحقه وحده من الصفات[3] فهو مشرك. قال ابن القيم - رحمه الله – هو أن يجعل لله عدلاً بغيره في اللفظ أو القصد أو الاعتقاد[4]

والشرك يكون في الألوهية والربوبية.

فالشرك والبدعة ظاهرة في الديار، يُمارس بعضها في المساجد، وفي المجامع، والمقابر، والمناسبات، والمدارس، والبيوت، وغيرها. والشرك والبدعة من أكبر الكبائر وأبغضها عند الله.

قال الله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا" (سورة النساء: الآية 48)

وقال تعالى: "...إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ" (سورة المائدة: الآية 72).

وقال تعالى: "وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ" (سورة الزمر: الآية 65)

و عن عبد الله بن أنيس الجهني قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم "إن من أكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس..."[5]

أما البدعة فهي في اللغة مأخوذة من البدع وهو الاختراع على غير مثال سابق، ومنه قوله تعالى: "بَدِيعُالسّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ" (سورة البقرة: الآية 117) ،أي مخترعهماعلى غير مثال سابق وقوله تعالى : "قُلْمَا كُنتُ بِدْعاً مّنَ الرّسُلِ" (سورة الأحقاف: الآية 9)

---

[2] ابن تيمية، **الاستقامة**، ج1، ص344

[3] آمال بنت عبد العزيز العمرو، **الألفاظ والمصطلحات المتعلقة بتوحيد الربوبية**

[4] ابن القيم، **إعلام الموقعين عن ربّ العالمين**، ج1، ص334

[5] سنن الترمذي: حديث رقم 3020

وفي الاصطلاح هي: طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية[6]

فقد ورد فيها نصوص كثيرة منها قوله تعالى: "أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ" (سورة الشورى: الآية 21)

وقول رسول الله صلى الله عليه و سلم: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"[7]، وقوله صلى الله عليه وسلم: "وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ".[8]

الثاني: تبرّج وسفور بنات المسلمين وغيرهن. التبرج لغة مصدر تبرّجَ، يقال: تبرّجت المرأة: إذا أبرزت محاسنَهاَ للرجال. و هو إظهار الزينة للرّجال الأجانب وهو مذموم.[9]
قال الله تعالى: "وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى..." (سورة الأحزاب: الآية 33)
وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمْ بَعْدُ نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ عَلَى رُءُوسِهِنَّ أَمْثَالُ أَسْنِمَةِ الْإِبِلِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَرِجَالٌ مَعَهُمْ أَسْيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ".[10]

الثالث: الزنا. والزنا لغة، الفجور. و في الشرع الحنفية يشمل يشمل الزنى ما يوجب الحد وما لا يوجبه، وهو وطء الرجل المرأة في القُبُل في غير الملك وشبهته.
فإن الشرع لم يخص اسم الزنى بما يوجب الحد منه بل هو أعم. والموجب للحد منه بعض أنواعه. ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة.[11]

وهذه الجريمة أصبحت معتاد في كثير من المجتمعات حيث لا تنبو السمع عن ذكره. ويمارس بمقابل وبدون مقابل في الفنادق، والبيوت، والأسواق، والأروقة والسيارات، والمعسكرات، والفصول، والمكاتب، وغيرها. يمارسه البالغ والمراهق والمتزوّج والعزب، والمسلم والكافر والشيوخ والشباب.

---

[6] أبو إسحاق الشاطبي، **الاعتصام**، المكتبة التجارية الكبرى- مصر، ص37.
[7] صحيح مسلم: حديث رقم 17
[8] سنن أبي داود: حديث رقم 4607
[9] وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ، ج10، ص61
[10] مسند أحمد: حديث رقم 9680
[11] انظر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج24، ص18

قال الله تعالى: "وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا" (سورة الإسراء: الآية 32)

وقال تعالى: "الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ" (سورة النور: الآية2)

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال :سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الذنب عند الله أكبر؟ قال: "أن تجعل لله نداً وهو خلقك". قلت : ثم أي ؟ قال: "أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك" قلت: ثم أي؟ قال: "أن تزاني بحليلة جارك"[12]

الرابع: رقص النساء أمام الرجال الأجانب أو بحضرتهم. والرقص هو تأدية حركات بجزء أو أكثر من أجزاء الجسم على إيقاع ما للتعبير عن شعور أو معان معينة وهو أنواع[13]

يشاهد هذا في الحفلات أو المناسبات "الدينية" والاجتماعية، وكذا في الجامعات والمعاهد التعليمية لدى طلاب المتخصصين في الفن والعادات والتقاليد المحلية. وهذا محرّم لأنه ذريعة إلى الشر والفساد. يصحبه كشف العورة أحيانا. وفيه إبداء مفاتن النساء والتي تثير وتهيج الشهوات. وهو بريد الزنا.

قال الله تعالى: "ولا تَقْرَبُوا الزِنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً" (سورة الإسراء: الآية 32)

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمْ بَعْدُ نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ عَلَى رُءُوسِهِنَّ أَمْثَالُ أَسْنِمَةِ الْإِبِلِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَرِجَالٌ مَعَهُمْ أَسْيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ".[14]

الخامس: بيع الخمور والمخدرات وتعاطيها علنا. والخمر لغة ما أسكر من عصير العنب وغيره لأنها تغطي العقل[15]

وعند جمهور العلماء تطلق على ما يسكر قليله أو كثيره ، سواء اتخذ من العنب أو التمر أو الحنطة أو الشعير أو غيرها . واستدلوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم : "كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام".[16]

---

[12] مسند أحمد، حديث رقم 4102

[13] إبراهيم مصطفى .أحمد الزيات .حامد عبد القادر . محمد النجار، **المعجم الوسيط** ج1، 366 دار النشر : دار الدعوة، ج1، ص366

[14] مسند أحمد: حديث رقم 9680

[15] المعجم الوسيط، ج1، ص255.

[16] وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج 5، ص12.

وهذ المنكر في غاية الشيوع في شرق البلاد وجنوبها حيث تجد الناس كبارا وصغارا يتعاطونها في الشوارع والطرقات وتشرب عيانا، كما أنه تتناول في الأندية والمحافل وفي القرى والمدن والعواصم. والأعجب أن يشترك المسلمون والمسلمات في بيعها وشرائها وتعاطيها.

قال الله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" (سورة المائدة: الآية 90)

السادس: النهب والسرقة والابتزاز. والنهب يحتوي على أخذ ممتلكات شخص بالقوة مثل: مهاجمة شخص من الخلف وسلبه[17]. وقيل: أخذ مال من بلد أو قرية قهرا[18] .

أما الابتزاز بكسر التاء، من بز الش هو استجرار ملك أو مال بغير حق وبغير رضى صاحبه[19]

فالمجرمون معروفون بالنهب والمجرمون الرسميون من الساسة والعُمَّال الحكوميون وغيرهم معروفون بالابتزاز.

قال الله تعالى: "وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ" (سورة البقرة:188)

وقال تعالى: "وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" (سورة المائدة: الآية 38)

السابع: البذاءة. و البذاءة هي السفه والفحش في المنطق[20]، وهي في غاية الشيوع في مواقف السيارات والأماكن العامة. بل وأصبح بعض الناس مشهورين بها في المجتمع.

قال الله تعالى: "وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ..." (سورة البقرة: الآية 83)

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "ليس المؤمن بالطّعّان، ولا اللّعّان، ولا الفاحش، ولا البذيء".[21]

---

[17] مجموعة من العلماء، **الموسوعة العربية العالمية**، ص6

[18] القاضي عبد رب النبي بن عبد رب الرسول الأحمد نكري، **دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون**، دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت - 1421 هـ - 2000 م، ج3، ص295.

[19] انظر: محمد قلعجي، **معجم لغة الفقهاء**، ص38

[20] إبراهيم مصطفى .أحمد الزيات. حامد عبد القادر. محمد النجار، **المعجم الوسيط** دار النشر : دار الدعوة، ج، 1، ص46

[21] سنن الترمذي، حديث رقم 1977

الثامن: الدعاء على الغير بالويل واللعنة. واللعن هو الإبعاد والطرد من الخير وقيل هو الطرد والإبعاد من الله[22]. هذا شائع في الأسواق وفي مواقف السيارات وبين بعض الطلبة والفنانين وغيرهم.

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "ليس المؤمن بالطّعّان، ولا اللّعّان، ولا الفاحش، ولا البذيء"[23]

وعن سَمُرَة بْن جُنْدُب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :"لا تلاعنوا بلعنة الله، ولا بغضبه، ولا بالنار"[24]

وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاء رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إِنَّ اللَّعَّانِينَ لا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلا شُفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَة"[25]

بل قد ورد في السنة ما يدل على لعنة العاصي المخطئ. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أُتِيَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم بسَكران، فأمر بضَربه، فمِنَّا مَن يضربه بيده، ومنَّا مَن يضربه بنعله، ومنَّا مَن يضربه بثوبه، فلمَّا انصرف، قال رجلٌ: ما له؟! أخزاه الله! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تكونوا عونَ الشَّيطان على أخيكم".[26]

التاسع: أخذ الرشوة في مختلف الميادين والمجالات الأهلية والحكومية. قال المناوي: هو ما يعطى لإبطال حق أو لإحقاق باطل.[27] وقيل: هو ما يعطى لقضاء مصلحة أو ما يعطى لإحقاق باطل أو إبطال حق.[28]

لم يكد يبقى مكان أو دائرة إلا وجرت فيها الرشوة. اشتهر بأخذها في بلادنا رجال الأمن من الشرطة والعساكر والجمارك و في الشوارع والمطار وغيرها، وكذا في الدوائر الحكومية بغرض نيل مصلحة معينة مثل التوظيف والترقية وفي المدارس والمعاهد والجامعات إما لنيل قبول أو درجة أو السلامة من الرسوب وغيره.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ".[29]

---

[22] ابن منظور، **لسان العرب**، ج13، ص387.
[23] سنن الترمذي، حديث رقم 1977
[24] سنن أبي داود، حديث رقم 4906
[25] صحيح مسلم، حديث رقم 86
[26] صحيح البخاري، حديث رقم 6399
[27] محمد عبد الرؤوف المناوي، **التوقيف على مهمات التعاريف**، ج1، ص366، دار الفكر المعاصر , دار الفكر – بيروت.
[28] إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر ، محمد النجار، **المعجم الوسيط** دار النشر : دار الدعوة، ج1، ص348.
[29] سنن أبي داود: رقم الحديث: 3582

العاشر: الغش بمختلف صوره. الغِشُّ نقيض النُّصْح وهو مأْخوذ من الغَشَش أي المَشْرَب الكدِ.[30] وهو الخداع والخيانة والغدر في الفعل والقول. شاعت ممارستها في كل مكان. والتزوير صورة من صور الغش. ومظاهره كثيرة جدا في الحياة اليومية في كل مكان، منها التطفيف بجميع أشكاله وما يحدث في قاعات الامتحان من عدم اعتماد الممتحن على نفسه، ومساعدة الأساتذة أو المدرسة له وخاصة في الامتحان النهائي، وغير ذلك.

قال الله تعالى: "وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ (1) الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ (2) وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ (3) أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ (4) لِيَوْمٍ عَظِيمٍ (5) يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (6)" (سورة المطففين: الآية 1-6)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من غشنا فليس منا".[31]

الحادي عشر: التسوّل. يتمثّل هذا في سؤال أو مطالبة الناس بالمال بدون مبرّر شرعي. يلاحظ هذا في الطرقات، والأسواق، وموافق السيارات، وأمام المعابد، وفي الأفراح. والمتسوّلون أصناف. منهم الفقراء والمساكين والمرضى والزمنى والعرجاء والعمياء وغيرهم. ومنهم الصحاح الأقوياء العاملون غير أن داء التسوّل تسرب إليهم إما لقلة دخلهم وإما لعدم قناعتهم وحب التكاثر حتى أصبح التسوّل سجيتهم. ومن هؤلاء الموظّفين في الدوائر الحكومية أو الخاصة، مثل الحرّاس أو البوّابون في بعض الشركات والمصانع أو الدوائر الحكومية، وكذا العمّال في الفناء والمطار من الشرطة والجمارك ووكلاء بعض الخطوط الجوية وغيرهم كثير.
عن حمزة بن عبدالله عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: "لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة لحم"[32]
وعن هشام عن أبيه عن الزبير بن العوّام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: "لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه"[33]

وعن معمر عن زيد بن أسلم أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه و سلم فأعطاه فقيل إنه غني فقال ما أخذ إلا قطعة من النار قالوا يا رسول الله أفتقطع لنا النار وأنت تعلم ذلك قال إن ذلك أحب إلي من أن أعصي ربي[34]

---

[30] ابن منظور، **لسان العرب**، ج6، ص323، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، الناشر : دار صادر - بيروت
[31] صحيح مسلم، حديث رقم 45
[32] صحيح مسلم: حديث رقم 103
[33] صحيح البخاري: حديث رقم 1417
[34] مسند أحمد: حديث رقم 20015

الثاني عشر: ممارسة الرجال والنساء الرياضة معًا في الميادين العامة مع كشف العورة. فخروجهن بلا ضرورة أو حاجة نوع من التبرج، وكيف إذا اقترن الخروج بالاختلاط. قال الله تعالى: "وقرن في بيوتهن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى..." (سورة الأحزاب: الآية 33). وهو ذريعة إلى الزنا. قال الله تعالى: "ولا تَقْرَبُوا الزِنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً" (سورة الإسراء: الآية 32).

الثالث عشر: الرياضات الصباحية وكشف العورة عند ممارستها للرجال والنساء.

الرياضة مصدر راض ، يقال : راض المهر يروضه رياضا ورياضة فهو مروض أى ذلله وأسلس قياده ، ورياضة البدن معالجته بألوان من الحركة لتهيئة أعضائه لأداء وظائفها بسهولة، وقد قال المختصون : إن هذه الرياضة توفر للجسم قوته وتزيل عنه أمراضا ومخلفات ضارة بطريقة طبيعية هى أحسن الطرق فى هذا المجال[35].
فهي شيئ مرغوب فيها ما روعيت فيها الآداب الإسلامية. فإذا استغرقت الرياضة أنفس أوقات الإنسان أو جلّه ولم تراع فيه الآداب الإسلامية، أصبحت من منكرات الأمور.

فمن أشهر منكرات ممارسة الرياضة كشف العورة. وهذا محرم بالقطع في الإسلام. وعورة الرجل ما بين السرة والركبة، وعورة المرأة جميع بدنها إلا الوجه والكفين.

قال الله تعالى: "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا" (سورة الأحزاب: الآية 59)

وقال تعالى: "وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" (سورة النور: الآية 31)

وعن عائشة رضي الله عنها: أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه و سلم وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه و سلم وقال " يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا " وأشار إلى وجهه وكفيه".[36]

---

[35] موقع وزارة الأوقاف المصرية: http://www.islamic-council.com
[36] سنن أبي داود: حديث رقم 4104

وقد خرّج الحاكم في مستدركه أنه صلى الله عليه وسلم قال: " عورة الرجل على الرجل كعورة المرأة على الرجل و عورة المرأة على المرأة كعورة المرأة على الرجل"[37]

الرابع عشر: مصافحة ومعانقة النساء الأجنبية. قال الفيروزآبادي هي: الأَخْذُ باليَدِ[38]

وقيل: هي الضرب بظاهر إحدى اليدين على باطن الاخرى.[39]

وهي من أشهر المنكرات. شاعت في المعاهد العليا وفي الدوائر الحكومية والحفلات وغيرها.

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له" [40]

وعن محمد يعني ابن المنكدر عن أميمة بنت رقيقة قالت أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نساء نبايعه فأخذ علينا ما في القرآن أن لا نشرك بالله شيئا الآية قال فيما استطعتن وأطعتن قلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا قلنا يا رسول الله ألا تصافحنا قال: "إني لا أصافح النساء إنّما قولي لامرأة واحدة كقولي لمائة امرأة".[41]

الخامس عشر: الاحتكار وإلحاق التجّار الضرر بالعوام بالرفع المُفرط للأسعار.

الاحتكار لغة: حبس الطعام إرادة الغلاء، والاسم منه: الحُكْرَة. أما في الشرع فقد عرفه الحنفية بأنه: اشتراء طعام ونحوه وحبسه إلى الغلاء. وعرفه المالكية بأنه رصد الأسواق انتظارا لارتفاع الأثمان، وعرفه الشافعية بأنه اشتراء القوت وقت الغلاء، وإمساكه وبيعه بأكثر من ثمنه للتضييق. وعرفه الحنابلة. بأنه اشتراء القوت وحبسه انتظارا للغلاء.[42]

قال الله تعالى: "وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا" (سورة الأحزاب: الآية 58)

---

[37] المستدرك للحاكم، حديث رقم 7359

[38] الفيروز آبادي، **القاموس المحيط**، ص929

[39] سعدي أبو جيب، **القاموس الفقهي لغة واصطلاحا**، الناشر :دار الفكر. دمشق – سورية، ص 213

[40] المعجم الكبير، حديث رقم 486

[41] مسند أحمد، حديث رقم 27009

[42] وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج2، ص90

وعن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: من احتكر طعاما أربعين ليلة فقد برىء من الله و برىء الله منه و أيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائعا فقد برئت منهم ذمة الله.[43]

وعن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله صلى الله عليه و سلم: من احتكر يريد أن يتغالى بها على المسلمين فهو خاطىء و قد برىء منه ذمة الله.[44]

السادس عشر: التعصّب العِرْقي والقَبَلي والمَذهبي وغيرها وعقد الولاء والبراء عليه.

التعصّبُ من العصبية، وهي أن يدعوَ الرجل إلى نُصرة عصبته، والتّألّب معهم على من يناوئُهم، ظالمين كانوا أو مظلومين. وقد تعصَّبوا عليهم إذا تجمّعوا.[45]

وقيل: التعصّب في الاصطلاح هو فرْطُ التّمادي في الميل والانحياز إلى شيئ ما، والدفاع عنه ونُصرته بحق أو بباطل.[46]

ومن مظاهره تعيير الغير على أساس العِرق ومنع الوظائف والترقية في العمل والرئاسة والزواج وحقوق أخر على أساسه.

قال الله تعالى:"إنما المؤمنون إخوة" (سورة الحجرات: الآية 11) والتّعصّب يحول دون تحقيق الأخوة. وعن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال :إن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدّ بعضه بعضا وشبك بين أصابعه".[47]

وعن جبير بن مطعم: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال "ليس منا من دعا إلى عصبية وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية".[48]
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دعوها فإنها منتنة".[49]

السابع عشر: سدّ الطرق العامة عند الحفلات.

و في هذا إضرار للمشاة والركاب. عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا ضرر ولا ضرار"[50]

---

[43] المستدرك،: حديث رقم 2165
[44] المستدرك: حديث رقم 2166
[45] الأزهري، **تهذيب اللغة** ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001، ج2، ص230
[46] مجموعة مؤلفين، **أضواء على التعصّب**، ص، 166؛ معجم العربية المعاصرة، ج2، ص1505
[47] صحيح البخاري: حديث رقم 6026
[48] سنن أبي داود: حديث رقم 5121
[49] صحيح البخاري: حديث رقم 4905
[50] مسند أحمد بن حنبل، حديث رقم 2865

وعن أبي صرمة : أن النبي صلى الله عليه و سلم قال من ضار ضار الله به ومن شاق شاق الله عليه[51].

الثامن عشر: انتشار القمار في الأندية والطرقات ولاسيّما في جنوب نيجيريا وشرقها.

والقمار كل لعب فيه مراهنة.[52] وفي التعريفات: هو أن يأخذ من صاحبه شيئا فشيئا في اللعب. وفي لعب زماننا كل لعب يشترط فيه غالبا من المتغالبين شيئا من المغلوب[53]

قال تعالى: "يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ" (سورة البقرة: الآية 219).

وقال تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (90) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ" (سورة المائدة: الآية 90-91)

التاسع عشر: إضاعة الأموال والأوقات في الملاهي والتّرف. قال الله تعالى: "أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ" (سورة المؤمنون: الآية 115)

وقال تعالى: "وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا" (سورة الفرقان: الآية 67)

والآيات التي أقسم الله فيها بالوقت تدل على عظم أهميته في حياة المسلم.

عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : "لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع خصال عن عمره فيما أفناه وعن شبابه فيما أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وعن علمه ماذا عمل فيه".[54]

العشرون: مباشرة الرّجال البيوع والأعمال التي تختص بالنساء والعكسر. مثل تضفير الرّجال شعر النساء، وخياطتهم لملابس النّساء مع عدم التحرّز من مقتضياتها من نظر ووزن، وبيعهم الملابس الداخلة للنساء في الأسواق العامة وغيرها. ومن أعجب وأكبر المنكرات أن تقف النّساء أمام هؤلاء الرجال البائعين لملابسهنّ الداخلية للشراء، فتمُدّ هذه ذلك الملبس وترفع تلك هذا بل ويفتحها لمعرفة ما يلائمها منها!

---

[51] سنن الترمذي، حديث رقم 1940

[52] إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار، **المعجم الوسيط**، دار النشر : دار الدعوة،ج2، ص758

[53] علي بن محمد بن علي الجرجاني، **التعريفات**، الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت، ج1، ص299.

[54] المعجم الكبير: حديث رقم 111

هذا ينافي المروءة، والفطرة، والحياء. "والحياء من الإيمان".[55]

الحادي والعشرون: كثرة خروج النساء و مزاحمتهنّ للرّجال في الأسواق وأماكن العمل وغيرها.

إن خروج النساء في الإسلام للأمور الضرورية والحاجية مباح ما راعين في خروجهن الآداب الشرعية مثل ستر العورة وغض البصر وعدم مخالطة الرجال. أما ما نراه اليوم من كثرة خروجهن وتغلغلهن في صفوف الرجال بلا مبرّر شرعي، فمحرّم.

قال الله تعالى: "وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى" (سورة الأحزاب: الآية 33).

الثاني والعشرون: لصق وتعليق صور الخلاعة على اللافتات في الشوارع والطرقات. والغرض الأساسي لتلك الصور الملصّقة الدعاية غير أنها صور تصف جمال النساء ومفاتنهن إثارة للفاحشة في الذين آمنوا.

قال الله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ

الثالث والعشرون: الدعايات بصور النساء في الشوارع وفي التلفاز وغيرها. أصبحت صور النساء آلة للدعايات وترويج السلع. توضع على الكثير من المبيعات من دُهُون وصابون وأدوية وكتب وملابس وغيرها. وهذا السلوك من سنن الكفار الذين جعلوا المادة والمال آلهة. فالغاية عندهم تبرّر الوسيلة.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من تشبّه بقوم فهو منهم"[56]. وفي ذلك إثارة الفتنة والفساد.

الرابع والعشرون: الإزعاج بالأغاني والموسيقة الداعية إلى الفساد والمهيِّجة للشهوات. هذا منكر عام. فقد طغت آلات موسيقا على المطاعم، والشوارع، وفي السيارات، والأسواق، والأندية، والحفلات، ومواقف السيارات، والمدارس، والأروقة وغيرها. وقد أصبح ترويج السلع في الشوارع والطرقات بها في يومنا هذا. وبالإضافة إلى أنها محرمة شرعا، ففيها إزعاج للناس حيث لا يستطيع الناس التركيز والنوم أحيانا بسببه.

قال تعالى: "وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ" (سورة لقمان: الآية 6)

---

[55] سنن أبي داود: رقم الحديث 4795

[56] مسند أحمد بن حنبل، حديث رقم 5114

قال ابن عباس في لهو الحديث: "الباطل والغناء". وقال الحسن البصري: "نزلت هذه الآية في الغناء والمزامير"[57]

عن ابن عباس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار[58]

وعن أبي صرمة : أن النبي صلى الله عليه و سلم قال من ضار ضار الله به ومن شاق شاق الله عليه[59]

الخامس والعشرون: إقامة الحفلات والمناسبات الليلية المزعجة للجيران. عن ابن عباس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا ضرر ولا ضرار"[60]

وعن أبي صرمة : أن النبي صلى الله عليه و سلم قال من ضار ضار الله به ومن شاق شاق الله عليه[61]

السادس والعشرون: التبذير والإسراف في عقد الولائم وحفلات الزواج والمناسبات الأخر. والتَّبْذِيرُ إفسادُ المال وإنفاقه في السَّرَفِ قال الله عز وجل ولا تُبَذِّرْ تَبْذيراً وقيل التبذير أَن ينفق المال في المعاصي وقيل هو أَن يبسط يده في إِنفاقه حتى لا يبقى منه ما يقتاته. وهو الإسراف المنهي عنه[62]

قال تعالى: "إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا" (سورة الإسراء: 27). والمطلوب التوسط والاعتدال في النفقة. وقال تعالى: "وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا" (سورة الفرقان: الآية 67)

السابع والعشرون: بيع وترويج السلع المحرمة والمنافية للمروءة في الطرقات و الشوارع والأماكن العامة. يتمثل هذا في بيع منشِّطات الجنسية من أعشاب وعقاقير، وكذا بيع الملابس الداخلية للنساء مما يستحي من رؤيتها من يغار لدينه. فهو نوع من نشر الفساد في الأرض ومناف للحياء

قال الله تعالى: "وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ" (سورة الأعراف: الآية 56)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والحياء من الإيمان".[63]

---

[57] أحمد بن حسين الأزهري، **النور الكاشف في بيان حكم الغناء والمعازف**، ص6.
[58] مسند أحمد بن حنبل، حديث رقم 2865
[59] سنن الترمذي، حديث رقم 1940
[60] مسند أحمد بن حنبل، حديث رقم 2865
[61] سنن الترمذي، حديث رقم 1940
[62] ابن منظور، **لسان العرب**، ج4، ص50 و ج9، 148
[63] سنن ابي داود: رقم الحديث 4795

الثامن والعشرون: التطفيف في الميزان في الأسواق. والتَّطْفِيفُ لُغَةً : الْبَخْسُ فِي الْكَيْلِ وَالْوَزْنِ . وَمِنْهُ قَوْله تَعَالَى : "وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ" (1) فَالتَّطْفِيفُ : نَقْصٌ يَخُونُ بِهِ صَاحِبَهُ فِي كَيْلٍ أَوْ وَزْنٍ[64].

قال تعالى:"وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ (1) الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ (2) وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ (3) أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ (4) لِيَوْمٍ عَظِيمٍ (5) يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (6)" (سورة المطففين: الآية 1-6)
وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى عَنْ جُمَيْعٍ أَوْ أَبِي جُمَيْعٍ عَنْ خَالِهِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى طَعَامًا فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ فَرَأَى غَيْرَ ذَلِكَ فَقَالَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا"[65]

التاسع والعشرون: صور وأفلام المجون المبثوثة على التلفاز والقنوات والوسائل الاجتماعية المختلفة. هذا من كبرى المنكرات العالمية. وقد خُرّبت بسببها العقول والديار. وهو نوع من الإفساد في الأرض.

قال الله تعالى: "وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ" (سورة الأعراف: الآية 56)

وقال تعالى: "وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ" (سورة الأعراف: الآية 85)

الثلاثون: التقصير في الدعوة والتعليم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والحسبة. قال الله تعالى: "وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ" (سورة آل عمران: الآية 104)

و قال تعالى: "لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ (78) كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ (79) تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ (80)" (سورة المائدة: الآية 78-80)

وعن حذيفة عن اليمان : عن النبي صلى الله عليه و سلم قال والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم[66]

الحادي والثلاثون: عدم الحرص على النظافة. يتمثل في تلويث الطرقات والأماكن العامة بالأوساخ والنُّفايات والنجاسات. يكفي دليلا على نكارة هذا السلوك ما رواه أبو

---

[64] وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج12، ص144
[65] مسند أحمد: حديث رقم 16489
[66] سنن الترمذي: حديث رقم 2169

ملك الأشعري : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول "الطهور شطر الإيمان"[67]. و عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال :"اتقوا اللاعنين" قالوا وما اللاعنان يا رسول الله ؟ قال "الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم"[68]

الثاني والثلاثون: تعظيم الفسُّاق والفجار وتقديمهم في المناسبات بل وتكريمهم بالمناصب الدينية والاجتماعية، بل وإسناد الأمور الدينية المهمة إليهم.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة. قال كيف إضاعتها يا رسول الله ؟ قال: إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة"[69]

الثالث والثلانون: تعطيل تطبيق الشريعة في مجالات الحياة. قال الله تعالى: "أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ" (سورة المائدة: 50). وقال تعالى: "فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا" (سورة النساء: 55). وقال تعالى: "وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ" "هم الظالمون" "هم الفاسقون" (سورة المائدة: الآية 44 – 47)

الرابع والثلاثون: الكبر بين طوائف من الموظفين وغيرهم. ويتمثل ذلك في استعباد المحتاجين إلى خدمات عندهم أو احتقارهم أو الاستهزاء بهم. شاع هذا بين المدرسين أو المحاضرين وطلابهم أو بين الأطباء والممرضين والمرضى أو بين رجال الأمن والعامة.

قال الله تعالى: "وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ" (سورة لقمان: الآية 18). وقال تعالى:"وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ" (سورة الحديد: الآية 23)

وعن ابن مسعود قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل : إنه يعجبني أن يكون ثوبي حسنا ونعلي حسنا فقال : إن الله يحب الجمال ولكن الكبر من بطر الحق وغمص الناس أي احتقرهم وافتخر عليهم"[70]

الخامس والثلاثون: الإساءة إلى الحيوانات وعدم الرفق بها. يتمثل هذا في عدم الشفقة على تلك الحيوانات عند حملها من مراتعها وفي المراكب إلى السوق والمجازر

---

[67] المعجم الكبير: حديث رقم 3424
[68] سنن أبي داود: حديث رقم 25
[69] صحيح البخاري: حديث رقم 6131
[70] صحيح مسلم: حديث رقم 275

وعند ذبحها. من صور ذلك أن ترى رجالا يحملون عشرات دجاجات مربوطة بعضها ببعض معلقة على الدراجة النارية. واعتاد بعض الناس في بعض المناطق حمل الأبقار والخروف في خزانات سيارات ضيقة حتى لا تقدر تلك الدواب على التحرك. وتبقى في تلك الحالة لمدة ساعات!.

عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس قال: ثِنْتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: "إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته فليرح ذبيحته"[71]. وعن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: "عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هي أطعمتها ولا سقتها إذ حبستها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض"[72]
وقوله صلى الله عليه وسلم: "من لا يرحم لا يرحم"[73]. وعن سعيد بن جبير عن بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : "لعن الله من مثل بالحيوان"[74]

السادس والثلاثون: وضع المساحيق والمكياج وتركيب الحاجب الصناعي والأظافر الصناعية ووضع الحناء بالنقش والزخرفة. إن هذه الممارسات من أعظم منكرات الحفلات ولا سيما حفلة الزواج أو في وليمة العرس لبنات المسلمين. فقد أصبحت العناية بتزيين الفتاة المسلمة المتزوجة بهذه الأشياء فائقة بلغ حد الإفراط، تكون بعض هذه التجميلات والتركيبات مغلّظة أحيانا حيث تتغير صورة الفتاة الحقيقية تماما فتتعذر معرفتها. ففي هذه الممارسات إثم كبير وفتنة للناس لاشتمالها على تغيير الخلقة وإبداء الزينة لغير المحارم وإضاعة المال.

قال الله تعالى: "وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا (119) يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا (120) أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا" (121). (سورة النساء: الآية 119-121)

وقال تعالى: "وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا" (سورة النور: الآية 31)

---

[71] صحيح مسلم: حديث رقم 5167
[72] صحيح البخاري: حديث رقم 3295
[73] الأدب المفرد: حديث رقم 91
[74] سنن النسائي: حديث رقم 4442

وعن إبراهيم عن علقمة قال عبد الله لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى مالي لا ألعن من لعن النبي صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله {وما آتاكم الرسول فخذوه}[75]

و روى عبد الرزاق في مصنفه عن أبي العلاء بن عبد الله بن شخير قال حدثتني امرأة أنها سمعت عمر بن الخطاب وهو يخطب وهو يقول يا معشر النساء إذا اختضبتن فإياكن النقش والتطريف ولتخضب إحداكن يديها إلى هذا وأشار إلى موضع السوار[76]

السابع والثلاثون: التعدد الفاحش للمساجد في الأحياء. ففي بعض الأحياء، لا يقطع الإنسان مسافة طويلة يمينا أو يسارا إلا ووجد مسجدا أو مساجد أخر. و هذا بلا شك يفضي إلى التفرق وعدم الائتلاف.

قال الله تعالى: "وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا" (آل عمران: الآية 103)

وقال تعالى: "وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ" (سورة الأنفال: الآية 46)

الثامن والثلاثون: عدم ضبط المكرفونات أو مكبرات الصوت في المساجد أثناء الصلاة المسبب للإزعاج والمخل بالخشوع. أحيانا ينزعج المصلي في مسجد بقراءات إمام مسجد آخر. وهذا بلا شك يخل بالخشوع المطلوب في الصلاة. أمّا إذا تباعدت المساجد فقد لا يكون في ذلك ثمة ضرر.

قال تعالى: "قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (1) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ" (سورة المؤمنون: الآية 1-2)

التاسع والثلاثون: اليمين الغموس لدى العامة. وهي اليمين الكاذبة قصداً في الماضي أو في الحال، أو هي الحلف على أمر ماض أو في الحال متعمداً الكذب فيه نفياً أو إثباتاً، مثل قول الحالف: (والله لقد دخلت هذه الدار) وهو يعلم أنه ما دخلها، أو قوله عن رجل: (والله إنه خالد) مع علمه أنه عامر ونحو ذلك. وقد سُمِّيت بالغموس لأنها تغمس صاحبها في الإثم أو في النار.[77]

وقيل: هي اليمين الكاذبة التي تهضم بها الحقوق، أو التي يقصد بها الغش والخيانة. وهي كبيرة من كبائر الاثم[78]

---

[75] صحيح البخاري: حديث رقم 5931

[76] مصنف عبد الرزاق: حديث رقم 7929

[77] وهبة الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، دار الفكر: دمشق، ج4، ص11

[78] سيد سابق، **فقه السنة**، ج3، 20.

قال تعالى: "وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ" (سورة النحل: الآية 94)

و عن عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس"[79]

وعن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من حلف على يمين مصبورة كاذبا فليتبوأ بوجهه مقعده من النار"[80].

الأربعون: "الزواج الجامعي الموقّت" Campus couples. هذا من أحدث المنكرات. و هو أن يلتقي طالب وطالبة -تجمعهم جامعة أو معهد- ويتفقان على أن يعيشا أثناء دراستهما مثل حياة زوجية؛ يشتركان في مسكن واحد أو غرفة واحدة وفي الطي وغيرها. بل ويخرجان معا ويزنيان!. وقد سمعت أن بعض الجمعيات الطلابية في الجامعات تمنح جائزة في بعض مناسباتها لأفضل طالب وطالبة تحقيقا لهذه الممارسة المنكرة.

قال الله تعالى: "وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا" (سورة الإسراء: الآية 32).
وعن عقبة بن عامر : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إياكم والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار يا رسول الله ! أفرأيت الحمو ؟ قال الحمو الموت[81].
وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: (لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم) . فقام رجل فقال يا رسول الله امرأتي خرجت حاجة واكتتبت في غزوة كذا كذا قال (ارجع فحجّ مع امرأتك)[82]

وقال صلى الله عليه وسلم: "ألا لا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان"[83]

الحادي والأربعون: تشبّه الرجال بالنساء والنساء بالرجال.
وهو أن يتشبّه جنس بجنس آخر في الشكل والمظهر والكلام و في بعض الأعمال والأشياء التي يختص بها جنس غير جنسه. وهذا إثم كبير ورد تحريمه في الشرع على لسان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.
عن ابن عباس: عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه لعن المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء[84]

---

[79] صحيح البخاري: حديث رقم 6298
[80] سنن أبي داود: حديث رقم 3242
[81] سنن الترمذي: حديث رقم 1171
[82] صحيح البخاري: حديث رقم 4935
[83] مسند أبي يعلى: حديث رقم 143
[84] سنن أبي داود، حديث رقم 4097

الثاني والأربعون: الصداقة بين الجنسين. هذا شائع بين طلاب المدارس في جميع المراحل التعليمية. هذا طريقة الزنى و قد نهى الإسلام عنها. يدل على تحريمها النصوص السالفة الذكر.

الثالث والأربعون: البناطيل الساقطة "Sagging" . من أغرب المنكرات الطاغية على الشباب اليوم إنزال البناطيل من الخلف بحيث يكشف بعض العورة (الدبر) أو السروال الداخلي.

إن أصل هذه العادة السيئة الشائعة بين الشباب بما فيهم المسلمون من السجون الأمريكية حيث مُنع السجناء من استعمال الأحزمة خشية شنق أنفسهم أو إيذاء زملائهم في السجن. وهذا المنع أدّى إلى نزول بناطيلهم أو انكشاف بعض عوراتهم. وبعد إطلاق هؤلاء السجناء، اتخذ بعضهم ذلك اللبس عادة، فقلّدهم غيرهم فيه حتى انتشر.

هذا بلا شك حرام لما فيه من تشبه بالكفار وكشف العورة.

عن أبي عبيدة بن حذيفة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال من تشبه بقوم فهو منهم[85]

الرابع والأربعون: التشبّه بالفساق والكفار في المشي والأكل والشرب والكلام وقَصَّة الشعر وتخضيبه وتضفيره وغيره. عن أبي عبيدة بن حذيفة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال من تشبه بقوم فهو منهم[86].

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : "لتتبعن سنن من قبلكم باعا فباعا و ذراعا فذراعا و شبرا فشبرا حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه معهم قال : قيل: يا رسول الله اليهود و النصارى ؟ قال : فمن إذا"[87]

الخامس والأربعون: خذلان المحاضرين أو المدرسين للطلاب. يتمثل هذا في عدم إعطاء الطلاب الدرجات التي يستحقونها إمّا لأمر بين محاضر وطالب ما، وإما لعدم التدقيق في المكتوب ثم ينتهي بمنحهم أي درجة تبدو له. ويرى بعض المحاضرين أنه لا يستحق أي طالب الامتياز مهما كان ماهرا أو نجيبا. وفي هذا ظلم كبير وخيانة المفضيان إلى حرمان الطلاب من بعض الفرص مثل بعض الوظائف أو منح دراسية أو مواصلة الدراسة.

---

[85] سنن أبي داود: حديث رقم 4031
[86] سنن أبي داود: حديث رقم 4031
[87] المستدرك للحاكم: حديث رقم 106

قال الله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ" (سورة الحج: الآية 38).

وقال تعالى: "وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ" (سورة إبراهيم: الآية 42)

عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر: وعن النبي صلى الله عليه و سلم فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا[88]

وعن أبي هريرة عن النبي قال : ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة الوالد على ولده ودعوة المسافر[89]

وقوله صلى الله عليه وسلم: "واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب"[90].
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: عن النبي صلى الله عليه و سلم قال (الظلم ظلمات يوم القيامة)[91]

السادس والأربعون: دفع الرشوة للنجاح في الامتحان. هذا شائع في المعاهد العليا. فمن دفع رشوة فنجاحه متحقق. ومنها بيع المذكرات للطلاب وتعليق النجاح به مع التغليظ في سعرها. وهذا بلا شك إضرار بالطلاب وأكل الأموال بالباطل، وفيه ظلم للذين لا يقدرون على شراء تلكم المذكرات لفقرهم ولا يقدرون على دفع الرشوة.

قال تعالى: "وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ" (سورة البقرة: 188)

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : "لا ضرر ولا ضرار من ضار ضره الله"[92]

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم الراشي و المرتشي[93]

السابع والأربعون: التدخين في الأماكن العامة.

يرى هذا في الدكاكين والأندية وموقف السيارات العامة والمطاعم وغيرها.

---

[88] صحيح البخاري: حديث رقم 2577
[89] المعجم الأوسط، حديث رقم 24
[90] سنن أبي داود: حديث رقم 1586
[91] صحيح البخاري: حديث رقم 2315
[92] السنن الكبرى: حديث رقم 11166
[93] المستدرك: حديث رقم 7066

وقد اتفق العلماء على خطورته وضرره على المدخّن نفسه و على المستنشق للدخان. وبالإضافة، فيه إضاعة للمال.

قال تعالى: "وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ" (سورة البقرة: الآية 195). وقال تعالى: " وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا" (سورة النساء: الآية 29). وقال تعالى: " وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ" (سورة الأعراف: الآية31)

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : "لا ضرر ولا ضرار من ضار ضره الله"[94]

الثامن والأربعون: اللواط والسَّحاق. فاللواط هو نوع من الشذوذ الجنسي، حيث يتم الانجذاب إلى آخرين من نفس الجنس عند الذكور، وخلاله يتم الجماع عن طريق الشرج[95]. وقد عرّفه صاحب الفواكه الدواني بأنه: تغييب الحشفة في دبر الذكر[96]، أما السحاق أو المساحقة فهو أن تفعل المرأة بالمرأة مثل صورة ما يفعل بها الرجل[97].

وهذه الممارسات التي أهلك الله بها قوم لوط جعلت تنتشر في هذه الآونة ولا سيما بين طلاب المعاهد والجامعات.

جاء في تفسير الألوسي –رحمه الله :– وبدأ أيضاً السحاق في قوم لوط عليه السلام فكانت المرأة تأتي المرأة، فعن حذيفة رضي الله تعالى عنه إنما حق القول على قوم لوط عليه السلام حين استغنى النساء بالنساء والرجال بالرجال. وعن أبي حمزة رضي الله تعالى عنه :قلت لمحمد بن علي عذب الله تعالى نساء قوم لوط بعمل رجالهم فقال: الله تعالى أعدل من ذلك استغنى الرجال بالرجال والنساء بالنساء .

قال تعالى عن قوم لوط: " كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ الْمُرْسَلِينَ (160) إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلَا تَتَّقُونَ (161) إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ (162) فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ (163) وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ (164) أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ (165) وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ (166) قَالُوا لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ يَا لُوطُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْرَجِينَ (167) (سورة الشعراء: الآية 160-167)

فهي ممارسات تنافي الشريعة والفطرة.قال تعالى: " وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (5) إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (6) فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ (7) (سورة المؤمنين: الآية 5-7)

---

[94] السنن الكبرى: حديث رقم 11166

[95] https://altibbi.com/

[96] **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، ج1، ص468

[97] وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج24، ص281

وهي زنا، وقد قال الله تعالى: " وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا" (سورة الإسراء: الآية 32)

عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن أخوف ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط"[98]

وعن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ولعن الله من عمل عمل قوم لوط ولعن الله من عمل عمل قوم لوط ولعن الله من عمل عمل قوم لوط"[99]

عن ابن عباس أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به"[100].

عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : "لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة ولا يفضي الرجل إلى الرجل في الثوب ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد"[101]

التاسع والأربعون: قيادة المرأة للسيارات العامة (الحافلات) وقيام المرأة بمساعدة السائق. هذا نوع من التبرج و السفور المنهي عنه كما أنه نوع من التشبّه بالرجال. وقد لعن الرسول - صلى الله عليه وسلم - المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال.

الخمسون: الاختلاط المحرّم. فالاختلاط في اللغة هو الاشتباك والاندماج[102]، وشرعا فهو اجتماع الرجال بالنساء غير المحارم اجتماعاً يرفع الكلفة و يزيد الألفة وهو كذلك

---

[98] سنن الترمذي: حديث رقم 1457
[99] السنن الكبرى: حديث رقم 16794
[100] السنن الكبرى: حديث رقم 17475
[101] صحيح مسلم: حديث رقم 74
[102] إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار ، **المعجم الوسيط** دار النشر : دار الدعوة ص250

www.alukah.net

تزاحم بالأبدان وتماسها[103]. وقيل: هو اجتماع الرجال والنساء تحت سقف واحد دون الالتزام بالضوابط الشرعية[104]

يرى هذا في قاعات الدراسة في المعاهد العليا والجامعات وفي الأسواق وفي المناسبات دينية كانت أو دنيوية.

---

[103] http://saaid.org/female/0143.htm

ففي هذا التعريف نلحظ أنّه أشار إلى نوعي الاختلاط سواء كان في تماس الأبدان و تقارب الأنفاس ولو لم يكن هناك سابق معرفة كما يحدث في الأماكن المزدحمة و الضيقة وهذا ما يسمى بالاختلاط الحسّي.
أو كان هذا الاختلاط بدون تماس غالبا كما هو الحاصل في التعليم المختلط والعمل المختلط، حيث تتكسر الكثير من الحواجز بين الجنسين بسبب طول الاجتماع، فقد يرى الرجل زميلته في العمل أكثر من زوجته و كذلك العكس، فينتج عن ذلك ارتفاع الكلفة و زيادة الألفة فيحصل بذلك تقارب القلوب و النفوس واستحسان للمحادثة و تلذذ بالجلوس والحديث و تبادل النكات والطرائف وقد يحصل بهم الأمر أن يدعوها أو تدعوه أن يتناولا الطعام سوياً، كل ذلك بحجة الزمالة و قدم المعرفة و ثقتها بأخلاقه وهنا مكمن الخطر ذلك لأن الله قال في كتابه {ولا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض} وقال {ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن} فالخضوع بالقول و صوت الخلخال داعيان للزنا وأنهما طريقان إليه، فجاء تحريمهما سداٍ و حسماً للشر من أصله، بل و جاء هذا الكلام في كتاب الله صريحاً لكي لا يختلف فيه المسلمون، ولكي يعلموا أن سد الطرق الموصلة للزنا، أمر أوجبه الله تعالى ليس خاضعاً لاجتهاد عالم ولا لإنكار منكر.
ولكل عاقل أن يقارن بين ما يحدثه خضوع المرأة بصوتها، و كذلك صوت خلخالها إذا ضربت به الأرض، وبين ما يحصل في الاختلاط مما ذكرنا آنفاً من ارتفاع للكلفة وزيادة للألفة و تبسط في الكلام، أيهما أشد ضرراً على قلب الرجل ؟!
فإذا كان الله قد حرم على المرأة أن تخضع بالقول ولو لمرة واحدة مع رجل لا تعرفه في سوق أو مكان عام، فما بالك بالخضوع بالقول بشكل دوري و يومي، بل وأشد من ذلك كالتبسم والضحك والتبسط في الحديث و طول المقابلة و الجلوس، و كذلك بالنسبة للخلخال فأيهما أشد أثراً هذا الذي يحدثه فرقعة الخلخال لامرأة مرت مروراً عابراً برجل أجنبي لا يعرفها أم الاختلاط بها لساعات طويلة ؟!
و كذلك بالنسبة للتطّيب والتعطر فالنبي صلى الله عليه و سلم يصف المرأة المتطيبة بالزانية، هكذا بكل وضوح و صراحة مع أنه عليه الصلاة و السلام عفيف اللسان نظيف المنطق كما قال عنه عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما، ما كان رسول الله صلى الله عليه و سلم فاحشاً ولا متفحشاً، ومع ذلك يصف المرأة المتعطرة بهذا الوصف، فالمرأة العاملة في مجمع الرجال، كيف لها أن تتقابل مع زملائها في العمل ورائحة العرق و نحوه تخرج منها بل و قل أشد من ذلك إذا كانت في فترة الحيض, وقل مثل ذلك عن الطالبة في قاعة الدراسة.
و كذلك بالنسبة للنظر فكيف يغض أحدهما بصره عن الآخر وهما يجتمعان في مكان واحد طيلة الوقت وقد يمارسان عملاً مشتركاً كالطبيب مع زميلته الطبيبة أو الممرضة أثناء إجراء عملية أو تطبيب مريض، وكذلك الأستاذ مع طالباته أو الأستاذة مع طلابها في قاعة التدريس أو الطالب مع زميلته في قاعة المختبر، فكيف يمكن لهؤلاء أن يلتزموا بقول الله تعالى {قل لمؤمنين يغضوا من أبصارهم...} و قوله تعالى {وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن... }.
وقول النبي صلى الله عليه و سلم عندما سأله جرير بن عبدالله رضي الله عنه عن نظر الفجأة فقال عليه الصلاة و السلام : اصرف بصرك، وقوله لعلي رضي الله عنه: ياعلي لا تتبع النظرة النظرة، فإن لك الأولى و ليست لك الثانية.
كيف يستطيع الطالب أن يتابع شرح معلمته دون النظر إليها مرة بعد أخرى، وكذلك الحال مع زميلاته في القاعة ماذا عساه أن يفعل وكيف يستطيع غض بصره؟، وهو كلما أرسله اصطدم بصره بهذه أو بتلك.
تلك بعض الإشكالات التي أفرزتها ثقافة الاختلاط، ذلك لأنه نمط اجتماعي غربي لا يتناسب وواقع المجتمعات التي تدين بالإسلام، ناهيك عن ما ينتج عنه من الفساد كالزواج السري الذي يتم بدون إذن الأهل والتحرش الجنسي والزنا وليس هذا مقام الحديث عن ذلك هنا. وللحديث بقية.

[104] https://www.islamweb.net/ar/fatwa/

شبكة الألوكة - قسم الكتب

قال الله تعالى: "وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ" (سورة الأحزاب: الآية 53)

وقال تعالى: " قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (30) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا..." (سورة النور: الآية 30-31)

وقوله تعالى: " وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا" (سورة الاسراء: الآية 32)

عَنْ أَبِي الْيَمَانِ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَبِي عَمْرِو بْنِ حِمَاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَقُولُ وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاخْتَلَطَ الرِّجَالُ مَعَ النِّسَاءِ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- لِلنِّسَاءِ "اسْتَأْخِرْنَ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ الطَّرِيقَ عَلَيْكُنَّ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ". فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تَلْتَصِقُ بِالْجِدَارِ حَتَّى إِنَّ ثَوْبَهَا لَيَتَعَلَّقُ بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ.[105]

و عن عقبة بن عامر -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: " إياكم والدخول على النساء. فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله؛ أفرأيت الحمو. قال: الحمو الموت"[106]

ختاما:

إن هذه المنكرات كلها لا سبيل لمقاومتها والحطّ منها إلا بالتعليم والدعوة والحسبة. فمقاومتها مسؤولية كل قادم وعالم من ولاة الأمور والآباء وعلى رأسهم العلماء والدعاة، فهم ورثة الأنبياء وهم كالنجوم في السماء يهتدى بها في الظلمات. فإن فتروا وأعياهم تفاقم الشر وتطاول المفسدين عليهم، فلا نجاح ولا صلاح للأمة في الدنيا والآخرة.

أسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يقينا الفتن، ما ظهر منها وما بطن.

وصلى الله وسلم على رسولنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

[105] سنن أبي داود، حديث رقم 5274
[106] صحيح مسلم: حديث رقم 5803